الفصل الأول
عرض المرحلة الأولى من غزوة الأحزاب
(قبل المعركة)
المبحث الأول
تاريخ غزوة الأحزاب وأسبابها

تاريخ الغزوة:

يقول د/ المدخلي: «بالنسبة لتحديد زمن هذه الغزوة فقد اختلف العلماء في ذلك، وانحصرت أقوالهم فيها فيما بين السنة الرابعة والخامسة للهجرة النبوية الشريفة، وقد شذ اليعقوبي، فقال: إنها كانت في السنة السادسة بعد مقدم رسول الله ﷺ بخمسة وخمسين شهرًا». [تاريخ اليعقوبي ٢/ ٥٠].

وهذا التحديد يبدو أنه خطأ بدليل التفصيل بعده بالأشهر؛ ولأن الخمسة والخمسين شهرًا تأتي أقل من خمس سنوات فلينظر.

وسأذكر فيما يلي رأي كل فريق مع أدلته وترجيح ما يظهر بالدليل بعد المناقشة والتحليل حسب الإمكان:

أ ـ القائلون بأنها كانت سنة أربع:

الزهري، ثم تابعه موسى بن عقبة صاحب المغازي، قال ابن كثير: «وقد روى موسى بن عقبة عن الزهري أنه قال: ثم كانت وقعة الأحزاب في شوال سنة أربع، وكذلك قال الإمام مالك بن أنس فيما رواه أحمد بن حنبل عن موسى بن داود عنه». [البداية والنهاية ٤/ ٩٣].

وقد ذكر البخاري رأي موسى بن عقبة في صحيحه فقال: «قال موسى بن عقبة: كانت في شوال سنة أربع» هكذا رواه تعليقًا وبه قال [صحيح البخاري ٥/ ٤٤]، أثبت ذلك الحافظ حيث قال: «ومال المصنف إلى قول موسى بن عقبة». [فتح الباري ٥/ ٢٧٨، ٧/ ٣٩٣].

وقد تابع هؤلاء في ذلك ابن قتيبة، والفسوي، وابن حزم، والنووي، وابن خلدون».

كما قال به النسفي، أمَّا خليفة بن خياط فلم توجد الغزوة في تاريخه، ويبدو أنها سقطت منه.

وذكر ابن العربي أن ابن وهب وابن القاسم قالا بذلك؛ ولذلك قال ابن حزم: «والثابت أنها في الرابعة بلا شك مستدلًا بحديث ابن عمر الآتي، ثم عقب قائلًا: فصح أنه لم يكن بينهما ـ أي بين أحد والخندق ـ إلا سنة واحدة فقط». [جوامع السيرة ١٨٥].

والقائلون بأنها كانت سنة أربع جميعهم يستدلون بحديث ابن عمر وهذا سياقه:

قال البخاري رحمه الله: «حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً فَلَمْ يُجِزْهُ، وَعَرَضَهُ يَوْمَ الخَنْدَقِ وَهُوَ ابْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً فَأَجَازَهُ». [البخاري في الشهادات (٢٦٦٤)، وفي المغازي (٤٠٩٧)، ومسلم في الإمارة (١٨٦٨)، وأبو داود في الخراج والفيء (٢٩٥٧)، وفي الحدود (٤٤٠٦)، والترمذي في الأحكام (١٣٦١)، وفي الجهاد (١٤١٢)، والنسائي في الطلاق (٣٤٣١)، وابن ماجه في الحدود (٢٥٤٣)، ومسند أحمد ٨/ ٢٨٧، ومسند أبي عوانه ٤/ ٥٣-٥٤، ودلائل النبوة للبيهقي ٣/ ٣٩٥].

هذا الحديث مخرَّج في الصحيحين كما هو مبين وفي غيرهما من كتب السنة، وقد أورده القائلون بأن هذه الغزوة كانت سنة أربع دليلًا لهم.

والزهري من القائلين بهذا القول، وقد مر أن موسى بن عقبة روي عنه أنه قال: ثم كانت وقعة الأحزاب في شوال سنة أربع. [البداية والنهاية ٤/ ٩٣].

ومع ذلك فقد صرح في موضع آخر بأن الخندق بعد أُحُد بسنتين، وأُحُد كانت في السنة الثالثة، وهو قول الجمهور. [البداية والنهاية ٤/ ٩٣].

ب ـ القائلون بأن هذه الغزوة كانت في شوال سنة خمس:

أما الذين قالوا بأنها كانت سنة خمس فهم كثيرون، وهم الجمهور كما قال ابن كثير.

ويتقدمهم إمام أهل المغازي ابن إسحاق، وعروة بن الزبير، وقتادة، والبيهقي، وغير واحد من العلماء سلفًا وخلفًا. [البداية والنهاية ٤/ ٩٤].

وممن قال به أيضًا الواقدي وكاتبه ابن سعد، لكنهما قالا: «إنها كانت في ذي القعدة»، وتابعهما في ذلك المقريزي، حيث قال: «وكان من خبرها أن رسول ﷺ عسكر يوم الثلاثاء لثمان مضت من ذي القعدة سنة خمس». [الإمتاع للمقريزي ١/ ٢١٦].

أما ابن هشام فقد قال: «بأنها كانت في شوال وفي سنة خمس، متابعًا في ذلك ابن إسحاق».

[السيرة النبوية ٢/ ٢١٤].

وقال به أيضًا البلاذري، والطبري، والمسعودي، وابن عبد البر، والخطيب.

وممن قال بهذا القول أيضًا السهيلي، وابن الأثير، والنويري، حيث حكاه عن ابن إسحاق.

وممن قال به من المشاهير ابن كثير، والسمهودي.

وممن قال به من المعاصرين: د/ محمد محمد أبو شهبة، ود/ عماد الدين خليل، ود/ مصطفى السباعي، ود/ أكرم العمري، ود/ محمد الصلابي.

وهكذا يتبين أن الكثرة الكاثرة هم القائلون بأنها كانت سنة خمس.

قال الذهبي: «وهو المقطوع به»، وقال ابن القيم: «وهو الأصح»، وقال الحافظ: «وهو المعتمد حكى ذلك كله القسطلاني، وقد أجابوا عن حديث عرض ابن عمر المتقدم مؤولين له»، وقالوا: «يحتمل أنه عُرض في أُحُد في أول الرابعة عشرة، ويوم الأحزاب في أواخر الخامسة عشرة، وهذا هو جواب البيهقي». [دلائل النبوة ٣/ ٣٩٥].

وعقَّب ابن كثير على قول ابن حزم المتقدم (والثابت أنها في الرابعة بلا شك) بقوله: «هذا الحديث مخرج في الصحيحين، وليس يدل على ما ادعاه (أي ابن حزم)؛ لأن مناط إجازة الحرب كان عنده ﷺ خمس عشرة سنة، فكان لا يجيز من لم يبلغها، ومن بلغها أجازه، فلما كان ابن عمر يوم أُحُد ممن لم يبلغها لم يجزه، ولما كان قد بلغها يوم الخندق أجازه.

وليس ينفي هذا أن يكون قد زاد عليها بسنة أو سنتين أو ثلاث أو أكثر من ذلك، فكأنه قال: وعُرضت عليه يوم الخندق، وأنا بالغ أو من أبناء الحرب.

[الفصول في سيرة الرسول ﷺ ص ١٦٤-١٦٥ تح الخطراوي ومستو].

وقال البيهقي: «ولا اختلاف بينهم في الحقيقة؛ لأن مرادهم أن ذلك بعد مُضي أربع سنين وقبل استكمال خمس». [دلائل النبوة ٣/ ٣٩٥].

وقد أورد ابن حجر هذا الجواب عن البيهقي ومفاده: «بأن قول ابن عمر رضي الله عنهما: «**عُرضت يوم أُحُد وأنا ابن أربع عشرة**» أي دخلت فيها، وأن قوله عُرضت يوم الخندق، وأنا ابن خمس عشرة، أي تجاوزتها، فألغى الكسر في الأولى، وجبره في الثانية، وهو شائع مسموع في كلامهم، وبه يرتفع الإشكال المذكور، وهو أولى من الترجيح». [فتح الباري ٥/ ٢٧٨، التلخيص ٤/ ٨٩- ٩٠].

وقد روى الطبراني بسنده عن ابن إسحاق أثرًا يعتبر شاهدًا لأصحاب هذا الرأي حيث قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله الحَضْرَمِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الله بنِ نُمَيْرٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: «**كَانَتْ غَزْوَةُ الخَنْدَقِ فِي شَوَّالٍ سَنَةَ خَمْسٍ، وَفِيهَا مَاتَ سَعْدُ بنُ مُعَاذٍ** رضي الله عنه».

[مجمع الزوائد ٦/ ٢٠٦-٢٠٧ في المغازي والسير (١٠١٧١)، وقال الهيثمي: رواه الطبراني [المعجم الكبير ٦/ ١٦] ورجاله ثقات. السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ٢١٤، وقال د/ المدخلي: «حكم الهيثمي على هذا السند جيد؛ لأن يونس بن بكير أكثرهم على توثيقه ومن هؤلاء ابن معين خلافًا لما توصل إليه الحافظان الذهبي وابن حجر فيما تقدم»].

وهذا الأثر يعتبر على ضوء هذا السند حسنًا إلى ابن إسحاق منقطعًا بعده، والله أعلم.

وكذا أورد هذا الأثر البيهقي حيث قال: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الله الحَافِظُ ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو العَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الجَبَّارِ [العطاردي]، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: «**كَانَتْ غَزْوَةُ الخَنْدَقِ فِي شَوَّالٍ سَنَةَ خَمْسٍ**». [دلائل النبوة ٣/ ٣٩٤-٣٩٥].

وقال البيهقي أيضًا: وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا [حَدَّثَنَا] عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا [حَدَّثَنِي] اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: «**ثُمَّ كَانَتْ وَقْعَةُ أُحُدٍ عَلَى رَأْسِ سَنَةٍ مِنَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، ثُمَّ كَانَتْ وَقْعَةُ الأَحْزَابِ وَهِيَ بَعْدَ وَقْعَةِ أُحُدٍ بِسَنَتَيْنِ، وَذَلِكَ يَوْمَ خَنْدَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جَانِبَ الْمَدِينَةِ، وَرَئِيسُ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَئِذٍ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ، ثُمَّ سَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى قُرَيْظَةَ فَحَاصَرَهُمْ حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ**».

[دلائل النبوة ٣/ ٣٩٤].

والثابت أن غزوة أُحُد سنة ثلاث من الهجرة.

وقال الحافظ ابن حجر: «وَيُؤَيِّدُ قَوْلَ ابْنِ إِسْحَاقَ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ لَـمَّا رَجَعَ مِنْ أُحُدٍ: **مَوْعِدُكُمْ الْعَامَ الْمُقْبِلَ بِبَدْرٍ**، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ السَّنَةِ الْمُقْبِلَةِ إِلَى بَدْرٍ، فَتَأَخَّرَ مَجِيءُ أَبِي سُفْيَانَ تِلْكَ السَّنَةِ لِلْجَدْبِ الَّذِي كَانَ حِينَئِذٍ، وَقَالَ لِقَوْمِهِ: إِنَّمَا يَصْلُحُ الْغَزْوُ فِي سَنَةِ الْخَصْبِ، فَرَجَعُوا بَعْدَ أَنْ وَصَلُوا إِلَى عُسْفَانَ أَوْ دُونَهَا، ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ إِسْحَاقَ وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ الْمَغَازِي». [فتح الباري ٧/ ٤٥٤].

وعقب الحافظ ابن حجر على ذلك بقوله: «وَقَدْ بَيَّنَ الْبَيْهَقِيُّ سَبَبَ هَذَا الِاخْتِلَافِ، وَهُوَ أَنَّ جَمَاعَةً مِنَ السَّلَفِ كَانُوا يَعُدُّونَ التَّارِيخَ مِنَ الْمُحَرَّمِ الَّذِي وَقَعَ بَعْدَ الْهِجْرَةِ وَيَلغُونَ الأَشْهُرَ الَّتِي قَبْلَ ذَلِكَ إِلَى رَبِيعٍ الأَوَّلِ، وَعَلَى ذَلِكَ جَرَى يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ فِي تَارِيخِهِ فَذَكَرَ أَنَّ غَزْوَةَ بَدْرٍ الْكُبْرَى كَانَتْ فِي السَّنَةِ الأُولَى، وَأَنَّ غَزْوَةَ أُحُدٍ كَانَتْ فِي الثَّانِيَةِ، وَأَنَّ الْخَنْدَقَ كَانَتْ فِي الرَّابِعَةِ وَهَذَا عَمَلٌ صَحِيحٌ عَلَى ذَلِكَ الْبِنَاءِ، لَكِنَّهُ بِنَاءٌ وَاهٍ مُخَالِفٌ لِـمَا عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ مِنْ جَعْلِ التَّارِيخِ مِنَ الْمُحَرَّمِ سَنَةَ الْهِجْرَةِ، وَعَلَى ذَلِكَ تَكُونُ بَدْرٌ فِي الثَّانِيَةِ وَأُحُدٌ فِي الثَّالِثَةِ وَالْخَنْدَقُ فِي الْخَامِسَةِ وَهُوَ الـمُعْتَمَدُ». [فتح الباري ٧/ ٤٥٤].

أما ابن العربي فقد قال: «إن الخندق بعد مضي أربع سنين وعشرة أشهر وخمسة أيام من الهجرة».

[عارضة الأحوذي ٧/ ١٧٣].

وهذا موافق لأصحاب الرأي القائل بأنها كانت في الخامسة، وموافق لابن سعد حيث قال بأنها كانت في الخامسة، وفي شهر ذي القعدة، وذلك بناءً على التاريخ من بداية المحرم.

وأخيرًا نعرج على كلام البيهقي لنراه يقول: «قُلْتُ: لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ فِي الْحَقِيقَةِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَاتَلَ يَوْمَ بَدْرٍ لِسَنَةٍ وَنِصْفٍ مِنْ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، ثُمَّ قَاتَلَ يَوْمَ أُحُدٍ مِنَ السَّنَةِ الْقَابِلَةِ لِسَنَتَيْنِ وَنِصْفٍ مِنْ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ فِي شَوَّالٍ، ثُمَّ قَاتَلَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ بَعْدَ أُحُدٍ بِسَنَتَيْنِ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِ سِنِينَ وَنِصْفٍ مِنْ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ، فَمَنْ قَالَ سَنَةَ أَرْبَعٍ، أَرَادَ بَعْدَ أَرْبَعِ سِنِينَ، وَقَبْلَ بُلُوغِ الْخَمْسِ، وَمَنْ قَالَ: سَنَةَ خَمْسٍ، أَرَادَ بَعْدَ الدُّخُولِ فِي السَّنَةِ الْخَامِسَةِ وَقَبْلَ انْقِضَائِهَا، وَاللهُ أَعْلَمُ». [دلائل النبوة ٣/ ٣٩٥].

هذا نص كلام البيهقي وهو توجيه حسن أخذ به كثير من العلماء لفك الإشكال.

أما ابن سيد الناس فقد نقل كلا القولين، ولم يرجح أحدهما على الآخر. [عيون الأثر ٢/ ٥٥].

الخلاصة: استعرضنا أدلة الفريقين، وتبين من ذلك أن الحق مع القائلين بوقوع هذه الغزوة في سنة خمس لما يأتي:

١ ـ احتمال حديث ابن عمر رضي الله عنهما لتأويلهم.

٢ ـ إطباق أهل المغازي والسير والمؤرخين والعلماء من بعدهم على هذا الرأي.

٣ ـ ما ذُكر من مواعدة قريش لرسول الله ﷺ بعد أُحُد ـ بدر الموعد ـ يجعل ذلك واضحًا، ومواعدة قريش لملاقاته ﷺ ساقها ابن حجر كاملة [فتح الباري ٧/ ٣٩٣]، وقد بيَّن رحمه الله في المقدمة أن ما يورده في كتابه منتزعًا من أمهات المسانيد، والجوامع والمستخرجات، والأجزاء، والفوائد بشرط الصحة أو الحسن. [هدي الساري ٤]. [مرويات غزوة الخندق للمدخلي ٤٥-٧٩ بتصرف واختصار، والأحكام الفقهية المستفادة من غزوتي الأحزاب وبني قريظة دراسة فقهية مقارنة لبربر ٦-٨].

أسباب الغزوة:

يقول د/ المدخلي: «يبدو أن أصحاب المغازي ومن جاء بعدهم من العلماء متفقون على أن سبب هذه الغزوة هو إجلاء يهود بني النضير من المدينة، حيث إن الحسد والحقد قد تمكنا من قلوبهم مما جعلهم يُضمرون العداء ويتحينون الفرص للتشفي ممن طردهم ـ وما طردهم إلا بسبب ما ارتكبوه ضد المسلمين ـ أو التحريش ضده، وكانوا لا يستطيعون تنفيذ الأول وهو التشفي وحده، وهذا طبعهم الذي أخبر الله ﷻ عنهم في أكثر من آية، منها على سبيل المثال قولهم لنبيهم موسى عليه السلام: ﴿فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ ﴿٢٤﴾﴾ [المائدة].

وهذا إن دل على شيء فإنما يدل بجلاء على جبنهم، وخبث نفوسهم، وعلى عدم طاعتهم لنبيهم، بعكس أمة محمد ﷺ حيث كان حسنًا ما أجاب به الصحابة رضي الله عنهم يوم بدر رسولَ الله ﷺ حين استشارهم في قتال كفار قريش حيث كان آخر ما قالوه: «**فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَوْ اسْتَعْرَضْتَ هَذَا الْبَحْرَ فَخُضْتَهُ لَخُضْنَاهُ مَعَكَ، مَا بَقِيَ مِنَّا رَجُلٌ، وَصِلِ حَبْلَ مَنْ شِئْتَ، وَاقْطَعْ حَبْلَ مَنْ شِئْتَ، وَخُذْ مِنْ أَمْوَالِنَا مَا شِئْتَ، وَمَا أَخَذْتَ مِنْ أَمْوَالِنَا أَحَبُّ إِلَيْنَا مِمَّا تَرَكْتَ، وَمَا أَمَرْتَ فِيهِ مِنْ أَمْرٍ فَأَمْرُنَا تَبَعٌ لأَمْرِكَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا سَلَكْتُ هَذَا الطَّرِيقَ قَطُّ، وَمَا لِي بِهَا مِنْ عِلْمٍ، وَمَا نَكْرَهُ أَنْ يَلْقَانَا عَدُوُّنَا غَدًا، إِنَّا لَصُبُرٌ عِنْدَ الْحَرْبِ، صُدُقٌ عِنْدَ اللِّقَاءِ، لَعَلَّ اللهَ يُرِيكَ مِنَّا مَا تَقَرُّ بِهِ عَيْنُكَ**».

[تفسير القرآن العظيم ٢/ ٣٨-٣٩، والسيرة النبوية ٢/ ٦١٥، صحيح البخاري مع الفتح ٧/ ٢٨٧ كتاب المغازي، وكتاب التفسير]. [مرويات غزوة الخندق للمدخلي ٤٥-٤٦].

وقال ابن القيم: «وَكَانَ سَبَبُ غَزْوَةِ الخَنْدَقِ أَنَّ اليَهُودَ لَـمَّا رَأَوْا انْتِصَارَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَعَلِمُوا بِمِيعَادِ أَبِي سُفْيَانَ لِغَزْوِ الْمُسْلِمِينَ، فَخَرَجَ لِذَلِكَ، ثُمَّ رَجَعَ لِلعَامِ الْمُقْبِلِ؛ خَرَجَ أَشْرَافُهُمْ كَسَلَامِ بْنِ أَبِي الحُقَيْقِ، وَسَلَّامِ بْنِ مِشْكَمٍ، وَكِنَانَةَ بْنِ الرَّبِيعِ وَغَيْرِهِمْ إِلَى قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ يُحَرِّضُونَهُمْ عَلَى غَزْوِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَيُؤَلِّبُونَهُمْ عَلَيْهِ، وَوَعَدُوهُمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ بِالنَّصْرِ لَهُمْ». [زاد المعاد لابن القيم ٣/ ٢٧٠-٢٧١].

وكان القرشيون قد جربوها واكتووا بنارها، فصاروا يتهيبونها ويزهدون فيها، فزينها الوفد اليهودي وهوَّن أمرها وقالوا: **إِنَّا سَنَكُونُ مَعَكُمْ عَلَيْهِ حَتَّى نَسْتَأْصِلَهُ.**

«فَأَجَابَتْهُمْ قُرَيْشٌ، ثُمَّ خَرَجُوا إِلَى غَطَفَانَ فَدَعَوْهُمْ، فَاسْتَجَابُوا لَهُمْ، ثُمَّ طَافُوا فِي قَبَائِلِ العَرَبِ يَدْعُونَهُمْ إِلَى ذَلِكَ، فَاسْتَجَابَ لَهُمْ مَنْ اسْتَجَابَ». [زاد المعاد ٣/ ٢٧١].

أما الحافظ ابن حجر فقال: «وَذَكَرَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ فِي المَغَازِي قَالَ: «خَرَجَ حُيَيُّ بْنُ أَخطَبَ بَعْدَ قَتْلِ بَنِي النَّضِيرِ (لم يُقتل بنو النضير، ولكنهم أُجلوا وقد صرح القرآن الكريم بذلك كما في سورة الحشر، والذين قُتلوا هم بنو قريظة) إِلَى مَكَّةَ يُحَرِّضُ قُرَيْشًا عَلَى حَرْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَخَرَجَ كِنَانَةُ بْنُ الرَّبِيعِ ابْنِ أَبِي الحُقَيْقِ يَسْعَى فِي بَنِي غَطَفَانَ وَيَحُضُّهُمْ عَلَى قِتَالِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى أَنَّ لَهُمْ نِصْفَ ثَمَرِ خَيْبَرَ، فَأَجَابَهُ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنِ بْنِ حُذَيْفَةَ بْنِ بَدْرٍ الفَزَارِيُّ إِلَى ذَلِكَ، وَكَتَبُوا إِلَى حُلَفَائِهِمْ مِنْ بَنِي أَسَدٍ فَأَقْبَلَ إِلَيْهِمْ طَلَحَةُ بْنُ خُوَيْلِدٍ فِيمَنْ أَطَاعَهُ، وَخَرَجَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ بِقُرَيْشٍ فَنَزَلُوا بِمَرِّ الظَّهْرَانِ، فَجَاءَهُمْ مَنْ أَجَابَهُمْ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ مَدَدًا لَهُمْ فَصَارُوا فِي جَمْعٍ عَظِيمٍ، فَهُمُ الَّذِينَ سَمَّاهُمُ اللهُ تَعَالَى الأَحْزَابَ». [فتح الباري ٧/ ٤٥٤].

يقول د/ المدخلي: «ويتبين مما أوردناه من الآثار السابقة أن يهود بني النضير الذين أُجلوا إلى خيبر كانوا هم السبب المباشر في وقوع هذه الغزوة، وقد ثبت ذلك بطرق تكون بمجموعها صالحة للاحتجاج بها.

وهكذا نرى اتفاق علماء المغازي والسير، وغيرهم من المفسرين على أن سبب هذه الغزوة المباشر هو حقد اليهود، وأملهم في القضاء على الإسلام والمسلمين؛ ليشفوا الغيظ الذي أحرق قلوبهم نتيجة طردهم (من حوالي المدينة) رغم أن إجلاءهم كان نتيجة نقضهم للعهود وتلاعبهم بالمواثيق».

[مرويات غزوة الخندق للمدخلي ٥٦].